Journal Of the Iraqia University (74-8) December(2025)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

الخلافات الموجودة بين الشيخين، (ابن حجر الهَيْتَمي و الشَمس الرَملْي) من خلال شرحَيْهما لمنهاج النووي في العبادات، (كتاب الزكاة) نموذجاً ((جمعاً، و دراسةً)) مختصراً.

أ.د ميكائيل رشيد علي الزيباري

جامعة عقرة للعلوم التطبيقية كلية التربية قسم اللغة العربية

عبد الرزاق حاجي شعبان الزيباري

جامعة صلاح الدين أربيل كلية العلوم الإسلامية قسم الشريعة

between the two scholars, Ibn Hajar al-Haytami and Shams al-Ramli, as illustrated in their commentaries on al-Nawawi's work on worship, with the Book of Zakat as a case study:(A concise compilation and study). Briefly.

Prof. Dr. Mikael Rashid Ali Al-Zibari-
akremikaeel.rasheed@auas.edu.krd
Akre University for Applied Sciences Department of Arabic Language.
Department of Sharia
Abdul Razzaq Haji Shaaban Al-Zibari- sargondi66@gmail.com
Salahaddin University – Erbil College of Education College of Islamic

ملخص البحث:

بما أن المعتمد لدى الفقهاء منذ القرن الرابع من الهجرة هو المذاهب الأربعة، فالخلاف بينهم أقر مِنْ غالبية مَنْ اعتقد أن باب الاجتهاد قد أغلق، فبقي الخلاف ضمن المذهب الواحد، المجتهدون في ما لم يتعرض من سبقهم من المجتهدين مما وقع من النوازل والرواية التي وصل إليهم من فروع الأحكام هو السائد دون التعرض إلى الخوض في الأدلة الإجمالية من الكتاب والسنة وإنْ ذكر من خلال الاختيارات.فالبحث تناول تعريف الخلاف وتبعاتها لدى علماء الإسلام عامة من حيث القبول والرفض لدى الجميع، ثم ذكر الباحث الخطوط العريضة للمذهب الشافعي ومراحلها التسعة من الإمام إلى أن وصل في ثوبها القشيب الخالي من الشوائب من السهل ممتنع إلى يومنا هذا. من خلال تراجم الأعلام الثلاثة وأثرهم في الفتوى أقصد كل من الإمام النووي، والشيخ الهيتمي، والشمس الرملي. إذ تكمن طبيعة الخلاف بين الشيخين في شرحيهما هو أنَّ غالب خلافهما هو خلاف تنوع داخل المذهب الواحد، وليس خلاف تضاد بين مذهبين، فهو اختلاف في ترجيح الأقوال داخل المذهب نفسه، دون الخروج من قواعده. والسبب الآخر هو كثرة المسائل المدروسة والمنقحة في ذلك العصر، ووجود هذين العَلَمَيْن الجليلين لكل منهما طريقته في الاختيار، حرصاً منهما أن يصل الفتوى إلى من بعدهما غضاً طرياً، فالخروج عن رأيهما من الصعوبة بمكان إلا ما ندر. وقد اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي ودراستها، حيث عرف الخلاف والاختلاف والفرق بينهما ويسعى البحث لبيان مدلولها في الفقه الإسلامي وصولاً إلى مراعاتها عند العلماء المشروطة من خلال عرض النصوص، ثم عرج الباحث إلى ذكر المسائل الخلافية بالتفصيل ضمن العنوان المحدد، وفي الختام توصل الباحث إلى جملة من الحقائق المتعلقة بالشيخين الهيتمي والرملي، وكما خلص إلى أن الخلاف بين الفقهاء ليس وليدة اليوم بل هو ضارب في القدم منذ عصر الصحابة والتابعين إلى يومنا هذا.الكلمات المفتاحية: الخلاف ، المسائل ، الزكاة.

Abstract

Since the four schools of thought have been the basis for the jurists since the fourth century AH, the disagreement between them was acknowledged by the majority of those who believed that the door of ijtihad had been closed. Thus, the disagreement remained within the same school. The mujtahids, in what was not

addressed by their predecessors among the mujtahids regarding the occurrences of new issues and the narration that reached them of the branches of rulings, are the prevailing view without delving into the general evidence from the Book and the Sunnah, even if it was mentioned through the choicesThe research addressed the definition of disagreement and its implications among Islamic scholars in general, in terms of acceptance and rejection by all. The researcher then outlined the broad strokes of the Shafi'i school of thought and its nine stages of development, from its origins to its current state, free from blemishes, a state of clarity and profound understanding, as it has been presented today. This was achieved through the biographies of three prominent figures and their influence on legal rulings: Imam al-Nawawi, Sheikh al-Haytami, and Shams al-Din al-Ramli.The nature of the disagreement between the two sheikhs in their commentaries lies in the fact that most of their differences are differences of opinion within the same school of thought, not differences of opposition between two schools. It is a difference in the preference of opinions within the same school, without deviating from its established principles. Another reason is the abundance of issues studied and refined in that era, and the presence of these two eminent scholars, each with his own method of selection, keen to ensure that the fatwa reached those who came after him fresh and clear. Deviating from their opinion was extremely difficult, except in rare cases.**Keywords:** disagreement, jurisprudential issues, zakat.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:من سنن الله في خلق الناس أن تكون مداركهم متفاوتة في الفهم والنقل والدراية، وعليه تفاوتت مذاهبهم فوقع الاختلاف في الأحكام الشرعية، على مر العصور والدهور.فمنهم من يميل إلى التشديد، ومنهم من يميل إلى التيسير، ومنهم من يأخُذ بظاهر النص، ومما ينبغي التأكيد عليه: أن العلماء لمّا اختلفوا لم يختلفوا على الأصول في الدين، والعقيدة، وإنما اختلفوا في الجزئيات والفروع، فلا يُعقل أبدًا أن نختلف في الثوابت والمعتقدات.فالخلاف الفقهي المعتد به مهم جداً، فالمجتهد لا يُعذر بجهله، والمفتي لا يصح أن يفتي بدون الاطلاع عليه، قيل: إن المرء إذا لم يعرف الخلاف والمآخذ لا يكون فقيها.والآثار كثيرة في مدح الخلاف التي لابد منه، ومن لم يعرف اختلاف العلماء فليس بعالم، ولم تَشَمَّ أنفه رائحة الفقه، لا سيما في الفروع الفقهية، فلا اجتهاد في معرض النص، كما هو معلوم.وينبغي لمن أراد دراسة الفقه والخلاف أن يبتعد عن التعصب للرجال، والجمود، والميل إلى الهوى. وتكمن أهمية ذكر الخلاف والجمع في مسائلها ثم المختار بين أحد العالمين فقط.

أهمية البحث:

وتكمن أهمية ذكر الخلاف، والجمع في مسائلها، ثم المختار بين أحد الشيخين إن تطلب الأمر ذلك، فقط له من الأهمية بمكان، وليس كل خلاف يعتبر، ولكن خلافاً مثل خلاف بين هذين العَلَمين من أعلام الفقه حريٌّ بالبحث والنظرمن الواضح أن الفتوى في المذهب الشافعي انتهى إلى ما اتفق عليه الإمام النووي والرافعي، ومن أهم الكتب للإمام النووي هو المنهاج، وبالتالي أهم الشروح عليه هي الشروح الثلاثة أعني: (التحفة، والمغني، والنهاية) وإليهم انتهى الفتوى في المذهب إذا اتفقوا، إلى أن نقل الامام محمد بن سليمان الكردي عن الشيخ سعيد بن سنبل حيث قال:(وعندي أنه لا يجوز الفتوى بما يخالفهما والمختار من الكتاب هو باب الزكاة وهو متعلقة بالمال الذي هو عصب الحياة، وأحد أركان الإسلام، فبدون المال سواء أكان نقداً كالذهب والفضة، أو ما يكون مالاً في كل حين زماناً ومكاناً، ألا وهي الأصناف الزكوية الثمانية. والإنسان بطبيعة خلقه يحب المال حباً جماً كما نزل به قرآناً فمعرفة حق الله، وحق العبد في أداء هذه الفريضة أخذاً وعطاءً من الفروض الكفاية وقد ينقلب إلى فرض عين، فله من الأهمية ما لا يخفى.والذين قاموا بجمع المسائل بينهما اكتفوا بذكر المسألة، ولم يتطرقوا إلى موضع الخلاف في كتابيهما إلاّ نادراً، ولا بذكر الدليل، ولا بذكر التعليل. إلتزم الباحث في المسائل الخلافية ضمن المذهب الشافعي حصراً، إلا ما ندر. وما فآتتني من ذلك فلْيغفره القارئ الكريم لي، والله المستعان وعليه التُكلان.

أسباب اختيار الموضوع، وهذه الأسباب كثيرة نذكر جملة منها وهي كالآتي:

١. مما شجع الباحث على خوض غمار هذا العنوان أن من العلماء الأفاضل مَنْ جمع شيئاً لا بأس بها من هذا الخلاف، أستطيع القول كونها نواة لا بأس بها.

٢. شغف الباحث بالفقه الشافعي فمنذ نعومة أظافره، وهو ميالٌ لهذا المذهب من الفقه.

٣. وفرة الكتب والبحوث حول الشرحين وبأساليب مختلفة، حسب حاجة المؤلف الذي ساقه.

٤. قلة الدراسات الأكاديمية حول محور الدراسة المقترح، فلم أجد من الزملاء من تقدم لأخذ زمام المبادرة على حسب علمي ما عدا واحداً.

مشكلة البحث(التساؤلات).

وعند التعرض لمثل هكذا موضوع بطبيعة الحال يكثر التساؤلات الذي يتعرض له الباحث أولا، والكلية ثانياً منها:

١. ما مدى الجدوى من البحث للموضوع؟

٢. ما الإضافة المبتغاة من البحث؟

٣. إذا لم يكن الباحث من أهل الترجيح؛ فما الفائدة من ذكر الراجح بنظره المتواضع؟

صعوبات البحث: المصاعب الذي واجهه الباحث إجمالاً هي:

١. موضوع الزكاة مسائله كثيرة ومتشعب وفي كلا الكتابين يتجاور (٣٠٠) ثلاثة مائة صفحة وتحديد موضع الخلاف من الأمور الصعبة.

٢. لم أعثر على تحديد الخلاف في الكتب السابقة بعبارة الكتابين ما خلا ما جاء في تحقيق الفتح العلي وهي مسائل قليلة فقط كانت الإشارة دون الدراسة ما.

٣. بعض الكتب تعد من النوادر وكذلك البحوث يصعب الحصول عليه رغم البحث والتواصل مع الجهات ذات العلاقة.

٤. ورغم صعوبة المسائل وأحياناً يتلاشى المعنى بين يدي الباحث، ولكن حين العثور على المقصود من الخلاف يكون له طعم وحلاوة لا توصف مقدارها إلا من جرَّبها، ويتلمس المرء أن الجهد المبذول يستحق العناء.

حدود البحث مبين من العنوان أنه:

١- الخلاف من خلال المذهب الواحد في باب الزكاة، ألا وهو المذهب الشافعي.

٢- جمع المسائل بين الشيخين ابن حجر الهيتمي والرمْلي وبيان وجه الخلاف، ومأْخذهما من الاختيار ممن سبقهم من فقهاء المذهب.

٣- الخلاف يكون في موضوع الزكاة حصراً.

٤- مراجعة الأقوال لفقهاء المذهب الذين جاؤوا بعدهما إن امكن.

٥- في بيان الأدلة بين المسائل نلاحظ المضمون فإن أدرك الباحث الدليل فبها، وإلاّ أرجع إلى أمهات الكتب التي اقتبس منهما ممن قبلهما الشيخان بقدر المستطاع.

أهداف البحث:

١. إظهار مدى خدمة هذين الفقيهين من فقهاء المسلمين عامة، للمذهب الشافعي خاصة، في تنقيح أحد المذاهب، طيلة قرابة تسعة قرون، وبوتقتها في قالب مكين يصعب التجاوز عليهما، والدليل إلى يومنا هذا لم يأتِ أحدٌ بعدهما في مثل شرحهما على متن المنهاج .

٢. إظهار أمانة كِلا الشيخين في نقل المذهب، واطلاعهما على من سبقهما في دراية المذهب مع الحفظ الدقيق لكل مسألة، والتجاوز لرأييهما في المذهب أمر في غاية الصعوبة، حتى قيل فلا يعزز بثالث مثليهما.

٣. محاولة في إحياء تراث الفقه الإسلامي الثَر، لا سيما المذهب الشافعي.

الدراسات الأكاديمية السابقة:

بعد البحث المكثف والطويل استطاع الباحث أن يعثر على هذه الأبحاث والدراسات الحديثة وهي:

١) المدخل إلى المذهب الشافعي، قامت بجمعه دار الإفتاء – الأردن، من منشورات دار الفتح للدراسات والنشر، ط١، ١٤٤٥هـ- ٢٠٢٣م.

٢) المدخل إلى المذهب الامام الشافعي، تأليف الشيخ فهد بن عبدالله الحبيشي، دار الخير، سومطرة الجنوبية- إندونيسيا، د.ط، د.س.

٣) القواعد الفقهية عند الرملي في كتاب نهاية المحتاج، جمعاً، وترتيباً، ودراسة، محمد بن محمد الأسطل.

٤) المسائل التي اختلف فيها شراح المنهاج الأربعة في (فقه الجنايات)، "الجناية على النفس أنموذجًا "دراسة فقهية مقارنة عند الشافعية. (منال عبد اللطيف عيسى البابلي، ومرح عامر حامد هاشم)، قسم الفقه وأصوله، كلية الفقه الشافعي، جامعة العلوم الإسلامية، الأردن.

٥) المعتمد عند الشافعية (دراسة نظرية تطبيقية)، لمحمد بن عمر بن أحمد الكاف. هذه الدراسة هي (رسالة ماجستير) تقدم بها الباحث إلى كلية الشريعة – قسم الدراسات الإسلامية بجامعة بيروت الإسلامية- بيروت، بإشراف الدكتور/ يوسف المرعشلي للعام ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

٦) رسالة الدكتوراه المعنون: الكفاية من أنموذج أسباب الخلاف بين متأخري الشافعية في التحفة والنهاية(ابن حجر والرملي) تصنيف: أحمد بن مظهر صالح الجفري.

الفرق بين هذه الدراسة والدراسات السابقة:

بعد الاطلاع على الكتب والأبحاث والدراسات السابقة، وقائمة المصادر في نهاية البحث، نلاحظ من خلال العناوين والمضامين لكل كتاب أنها لم يتطرق إلى مضمون بحثي الخاصة، بل هن بعيدة كل البعد عنها إلا نادراً، وهي تكاد تكون عَرضية.

وهذه الكتب المؤلفة حول الكتابين والبحوث والرسائل حافل بالمعلومات والفوائد والمناقشات الفقهية، إلا أن الفرق بين بحثي والابحاث الأخرى يكمن في عدة أمور، باختصار منها:

١. جميعها تدور حول منهج فقهاء الشافعية سواء بشكل نظري أو تطبيقي في التعامل مع الأقوال والوجوه المتعارضة، أما بحثي فقد أبرزت فيه منهج فقهاء الشافعية في التعامل مع الأقوال والوجوه المتعارضة من خلال هذين الشيخين، وشرحهما، واختيارهما محور الفتوى حصراً ومدى التأثير على فقهاء المذهب لمن جاؤوا بعدهما.

٢. جمعت معظم الخلافات في باب الزكاة، إلا ما ندر؛ لكي يتطابق مع عنوان الرسالة موضحاً موضع كل من كتابيهما، والدليل التي اعتمدها في اختياره محل النزاع، دون النظر إلى ورودها في باقي الكتب الجامعة للخلاف، فهن لم يستوعب العدد بل جمع معظمها في بعض الكتب ذكر احدى عشر مسألة فقط.

٣. وبما أنّ لهما القدر المعروف لدى علماء الامة جمعاء عموماً، ومذهب الشافعي خصوصاً، يحاول الباحث التأكيد على الموضوعية والحيادية، وإنما عملنا هو الحقيقة بقدر المستطاع ، وندور مع الدليل حيثما دار.

خطة البحث:

وتتضمن خطة البحث من مبحثين رئيسيين، ثم الخاتمة نسأل الله للجميع حسنها، ثم بقائمة الهوامش.فأما المبحث الأول: الخلاف والاختلاف لغة واصطلاحاً. ويتضمن مطلبين :المطلب الأول: مدلول الخلاف والاختلاف.المطلب الثاني: المدخل لدراسة المذهب الشافعي.المطلب الثالث: تراجم الفقهاء الثلاثة محور البحث(النووي، وابن حجر الهيتمي، والشمس الرمْلي) بإيجاز ومكانتهم ضمن المذهب.وأما المبحث الثاني: ويتضمن مطلبين أيضاً :المطلب الأول: بتعريف الزكاة لغةً واصطلاحاً، المطلب الثاني: نماذج من الخلاف بين الشيخين.نتائج البحث بذكر الخاتمة.المبحث الأول: الخلاف والاختلاف لغةً واصطلاحاً. ويتضمن مطلبين المطلب الأول: مدلول الخلاف والاختلاف.

تعريف الخلاف، والاختلاف لغةً:

الخلاف لغةً: " الخاء واللام والفاء أصول ثلاثة: أحدها أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني خلاف قدام، والثالث التغير وأما قولهم: "اختلف الناس في كذا، والناس خلفة أي مختلفون؛ ... لأن كل واحد منهم ينحي قول صاحبه، ويقيم نفسه مقام الذي نحاه"(1). أي انها تعني المضادة ، ويقال: "خالفته مخالفةً وخلافاً، وتخالف القوم واختلفوا. إذا ذهب كل واحد إلى عكس ما ذهب إليه الآخر، وهو ضد الاتفاق"(2). والاختلافُ والمخالفة: "أن يأخذ كلّ واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله أو قوله(3) . واخْتَلَفَ: ضِدُّ اتَّفَقَ (4)، والخِلَافُ أعمّ من الضّدّ، لأنّ كلُّ ضدّين مختلفان، وليس كلّ مختلفين ضدّين،" قال الراغب(5) : "ولمّا كان الاختلاف بين النّاس في القول قد يقتضي التّنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة"إذاً الخلاف، والاختلاف في اللغة هو مطلق المغايرة في القول والرأي والموقف والحالة، وهذا ما يفيده تعريف الراغب، حيث يذهب إلى عدم التفرقة بينهما، بل يقرر أن معناهما واحد ، وهو أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله أو قوله، أي: أنه مطلق المغايرة التي يدخل في دائرتها الضد وما فوقه وما دونه من صور التباين والتفاوت، وهما معا أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين([6]) **الخلاف في الاصطلاح:** لم يعثر الباحث على تعريف للخلاف والاختلاف تدل على الاصطلاح يكون جامعاً مانعاً في كتب الخلافيات، وإنما هو شروح للكلمتين من حيث اللغة، لعدم خوض العلماء قديماً فيه، رغم كثرة كتب الخلاف بين المذاهب من بين مطّول، وبسيط، ومختصر، واكتفوا بما في كتب اللغة، أو لم يكن قد وصل الأمر إلى درجة التباعد بين المذاهب معتبرين أن كل مذهب من مذاهب الاسلام في الفروع يجوز الأخذ به بعكس ما هو معلوم بالأصول والعقائد من تنافر بين الحق والباطل. على أن الكل مصيب يحتمل الخطأ وغيرهم مخطئون يحتمل الصواب كما مر قريباً، بدليل إذا ما تبين لأي منهم أنه على خطأ يرجع إلى ما هو صواب بدون مكابرة. وفي العصر الحديث ممن حاول إيجاد تعريف له هو ابن بدران([7]) فقال: "علم يعرف به كيفية إيراد الحجج الشرعية ودفع الشبهة، وقوادح الأدلة الخلافية بإيراد البراهين القطعية، وهو الجدل: الذي هو قسم من أقسام المنطق. إلا أنه خص بالمقاصد الدينية. وقد يعرف بأنه: علم يقتدر به على حفظ أي وضع وهدم أي وضع كان بقدر الإمكان"(8) ومنهم من فرّق بين الاختلاف ، والخلاف بأنّ الأوّل يستعمل في قول بني على دليل ، والثّاني فيما لا دليل عليه، مستندا على أنّ القول المرجوح في مقابلة الرّاجح يقال له خلاف، لا اختلاف.والاختلاف:هو أن يكون الطريق مختلفاً، والمقصود واحداً، والخلاف: هو أن يكون كلاهما مختلفا، و يقال أن الاختلاف: ما يستند إلى دليل، والخلاف: ما لا يستند إلى دليل ([9])هذا أيضا فيه نظر، فمن العلماء من لم يفرق

بينهما واستعمل كلا الكلمتين مكان الآخر. فإنّ الاختلاف إمّا أن يكون اختلافاً في العبارة ، أو اختلاف تنوّع ، أو اختلاف تضادّ . وهذا الأخير هو الاختلاف الحقيقيّ ([10]). وهو غير موجود لدى الفقهاء في الفروع .وخلاصة القول هو ما يعرف لدى أهل الاختصاص بـ (علم الخلاف)، تمسك الفقيه المقلد لمجتهد مطلق ما خلص إليه، واستنبطه من الأدلة، وأقر به وعدم إتباع غيره ما أستنبطه غيره من المجتهدين ، دون النظر إلى أدلة كِلا المجتهدين لأن قصارى جهده هو إتباع غيره ما اطمأن إليه نفسه بأنه على الصواب ولكونه عاجز عن بلوغ الاجتهاد .

المطلب الثاني: المدخل لدراسة المذهب الشافعي.

تعريف المذهب لغةً، واصطلاحاً:المَذْهَب لغةً: ذهب يذهب ذهابا ومَذْهبا، وهذا مذهبه، وقتَل يقتُل قتْلًا، وهذا مَقْتَلُه؛ أي زمانُ ذهابه وقتْله أو مكانُهما(11)، و ذهب إلى قَول فلَان، أَخذ بِهِ. وَذهب مَذْهَب فلَان قصد قَصده وطريقته(12) وبمعنى الذهاب، أي :السير والمرور(13) جاء في معجم الوسيط أنها الطَّرِيقَة والمعتقد الَّذِي يذهب إِلَيْهِ يُقَال ذهب مذهبا حسنا وَيُقَال مَا يدرى لَهُ مَذْهَب أصل (14)**والمَذْهَب اصطلاحاً:** هي الأحكام التي اشتملت عليها المسائل، أو مَجْمُوعَة من الآراء والنظريات العلمية والفلسفية ارْتبط بَعْضهَا بِبَعْض ارتباطا يَجْعَلهَا وحدة منسقة (ج) مَذَاهِب (15)بعد النظر والتأمل والتتبع في بطون الكتب الفقهية، وجد الباحث أن المذاهب الفقهية الباقية إلى اليوم من أهل السنة والجماعة هي: (مذهب الإمام أبي حنيفة، والإمام مالك، والإمام الشافعي، والإمام أحمد). وهناك مذاهب انقرض أتباعها، كمذهب الليث بن سعد، والأوزاعي، ومذهب داود الظاهري، وابن جرير الطبري، ومن ينظر اليوم في المذاهب الفقهية الباقية، فإنه يجد أن لكل مذهب بناء فقيهاً هائلاً. له مؤلفاته، وقواعده، وأصوله، وعلماؤه، ومؤلفاته، وجذور كل مذهب تمتد إلى صاحب المذهب ومؤسسه16()ومؤسسو المذاهب علماء أعلام، تربوا على أيدي العلماء الذين سبقوهم، وأخذوا عنهم ما حفظوه وفقهوه من ميراث النبوة، وقد كانت البلاد الإسلامية في عصر الأئمة تموج بالعلم والعلماء، وقد استقطبت العلوم الشرعية أصحاب العقول الراجحة، والنفوس الزاكية، والهمم العالية، فالعلماء بالشريعة كانوا هم أصحاب المكانة العالية المرموقة في المجتمعات الإسلامية([17])سبق وأن أشرنا في المقدمة عند ذكر الدراسات السابقة، ومنها الكتب التي تناول المدخل لدراسة المذهب الشافعي، ففيها الشيء الكثير بالتطرق إلى تدرج علماء المذهب، من لدن الإمام الشافعي وتلامذته الحاملين مذهبه إلى العالم، وفي كتب طبقات الفقهاء الشافعيين قديما بذكر العلماء الدارجين ضمن المذهب باختلاف درجاتهم من قبل المذهب، ورسوِ الفتوى في المذهب عند الشيخين الرافعي والنووي، إلى أن وصل إلى الشيخين بعدهما الهيتمي والرملي.ثم انتهى الأمر إلا ما استجد، وإلى أن وضح الأمر لدى فقهاء المذهب، وعليه ننظر المسار من الأول إلى يومنا هذا، مع ما قيل في مخالفتهما إن كان موجوداً في إحدى كتبهم بالتدرج، ولذا يحاول الباحث بذكر أهم المراحل التي مرَّ بها المذهب، إلى زمان الشيخين باختصار بما يفيد البحث، وبدون ذكر التفاصيل، وكل ما قيل؛ فإنها فقط يراد منها رسالة مستقلة إن لم يكن رسائل.والباحث قسم المذهب إلى تسع مراحل وهي قريبة من تقسيم دائرة الإفتاء العام في المملكة الأردنية الهاشمية/ المدخل إلى المذهب الشافعي، بناءً على أثر مؤلفات كل مرحلة على طلاب وعامة المسلمين في حياتهم، ومدى الأخذ بكل كتاب في الفتوى.**المرحلة الاولى:** إمام المذهب محمد بن ادريس الشافعي، طور الإعداد والتكوين (١٨٦هـ-٢٠٤هـ).**المرحلة الثانية:** تلاميذه المقربين حاملي كتبه، مرحلة الظهور والنمو ، القديم و الجديد(تبدأ من ٢٠٤ هـ- وتنتهي بـ ٤٠٤ هـ). سماهم محمد أبو زهرة([18]) ب(المجتهدون المنتسبون)، هذه هي الطبقة الثانية – السابعة/ المرتبة الاولى.**المرحلة الثالثة:** جهود أصحاب الوجوه من وفاة الشافعي إلى فتوى بغلق باب الاجتهاد طور التخريج والتذييل ([19]) .(وتبدأ من٤٠٤ هـ- وتنتهي بـ ٥٠٥ هـ). قال النووي عن أصحاب الوجوه: " وشرطه كونه عالما بالفقه وأصوله، وأدلة الأحكام تفصيلاً بصيراً بمسالك الأقيسة والمعاني، تام الارتياض في التخريج والاستنباط، قيماً بإلحاق ما ليس منصوصاً عليه لإمامه بأصوله، ولا يعرى عن شوب تقليد له، لا خلافه ببعض أدوات المستقل بأن يخل بالحديث أو العربية وكثيرا ما أخل بهما المقيد ثم يتخذ نصوص إمامه أصولا يستنبط منها كفعل المستقل بنصوص الشرع: وربما اكتفى في الحكم بدليل إمامه ولا يبحث عن معارض كفعل المستقل في النصوص: وهذه صفة أصحابنا أصحاب الوجوه " (20) **المرحلة الرابعة:** جمع متفرقات آراء المذهب بين الاقوال والوجوه وجهود إمام الجويني، (ت: ٤٧٨ هـ) بتأليف كتاب (نهاية المطلب في دراية المذهب)، في ذلك.هذه المحطة يتيمة كونها متعلقة بضبطها من قبل إمام الحرمين الجويني؛ لأن هذه الكتب الأربعة وهي: (الأم، والإملاء، ومختصر المزني ، ومختصر البويطي) صهرها في كتابه الرائع والعديم المثال في بابه (نهاية المطلب في دراية المذهب).**المرحلة الخامسة:** قام الإمام الغزالي باختصار نهاية المطلب في كتبه الثلاثة(البسيط، الوسيط، الوجيز)، ثم الرافعي في شرح الوجيز المسمى العزيز والمعروف بالشرح الكبير، والمحرر مختصر الوجيز، ثم جهود النووي باختصار المحرر والعزيز هي .(تبدأ من وفاة الإمام الجويني ٤٧٨ هـ- وتنتهي بـ ٦٧٦ هـ) بوفاة الإمام النووي.**المرحلة السادسة:** بين مرحلتي الرافعي والنووي. إلى الشيخ زكريا الانصاري (٦٧٦هـ-٩٢٦هـ). والمسمى بالنظّار وهم البقية الباقية من المقلدة من الفقهاء الناقلين آراء من سبقهم بالنص لا يحيدون عنها، وهم أغلب الشراح لمتون من سبقهم مثل جلال الدين المحلي(21) صاحب كنز الراغبين، والسبكي،

والأذرعي، وابن الملقن. والدَميري . ومن جاء بعدهم إلى الوصول إلى الشيخ زكريا الأنصاري وطلابه الأربعة الآتي: وتضمنت الجهود السابقة لعمل الإمامين ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي في التنقيح الثاني للمذهب، ومن أبرزها جهود(آل السبكي وابن الرفعة وجمال الدين الإسنوي) وغيرهم في خدمة المذهب والتصنيف فيه، وتمتد هذه المرحلة من سنة ٦٧٦ هجرية إلى وفاة الشيخ زكريا الأنصاري سنة ٩٢٦ هجرية([22])**المرحلة السابعة:** الشيخ زكريا الانصاري وتلاميذه الأربعة، الشهاب الرملي والد الشمس الرملي، وابن حجر الهيتمي، وخطيب الشربيني([23])، إضافة إلى شمس الدين الرملي. (ثم توقف هذه المحطة بوفاة الرملي ١٠٠٤هـ)**المرحلة الثامنة:** أصحاب الحواشي كابن زياد العبادي[24]، الشبراملسي[25]، القليوبي [26]وغيرهم من (١٠٠٤هـ-١٣٣٥هـ)؛ لأن الشيخين إبن حجر الهيتمي، وشمس الدين الرملي نقَّحا فيها مذهب الشافعي، تنقيحاً ثانياً معتمداً على التنقيح الأول، وتمتد هذه المرحلة من سنة (٩٢٦) للهجرية إلى وفاة الإمام شمس الدين الرملي سنة(١٠٠٤) هجرية([27]).**المرحلة التاسعة:** المقلدون العارفون بخفايا نقل المذهب، والذين درسوا ودرّسوا غيرهم، ما هو موجود في ثنايا الكتب. وهم معظم العلماء اليوم المسمى بطبقة الحفاظ، أمثال عمر القرةداغي، وعبدالكريم المدرس وأمثالهما.(١٣٣٥هـ- إلى يومنا هذا) والله أعلم.

المطلب الثالث :تراجم الفقهاء الثلاثة محور البحث(النووي، وابن حجر الهيتمي، والشمس الرمْلي) بإيجاز ومكانتهم ضمن المذهب.

أولاً: ترجمة الإمام يحيى بن شرف النووي (٦٣١هـ- ٦٧٦هـ) بإيجاز. ودوره في تنقيح المذهب. وهو إحدى محاور البحث . والتعريف بكتابه المنهاج ومكانتها بين كتبه.والذي يخص البحث اسمه، ومولده، ووفاته، وأهم مصنفاته وكتبه عامة وفي الفقه خاصة. ومكانة كتبه من حيث الفتوى، الذين جاؤوا بعده ولا سيما كتابه (المنهاج) الذي هو محور البحث من خلال شرحي الشيخين الهيتمي والرملي وبعض الأقوال بخصوص كتبه في الفتوى.**إسمه:** لم يختلف كتب التراجم وأصحاب الشروح في اسمه فهم مجمعون في ذلك، وقال ابن كثير في طبقاته وغيره: هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين محمد بن جمعة بن حزام، الشيخ الإمام العلامة محيي الدين أبو زكريا الحزامي النووي. الحافظ الفقيه الشافعي النبيل، محرر المذهب ومهذبه وضابطه ومرتبه، أحد العباد والعلماء الزهاد ([28]).**مولده:**([29]) . ولد في العشر الأواسط من المحرم سنة (٦٣١هـ) إحدى وثلاثين وست مائة، ونشأ ببلده نوى، وكان يتوسم فيه النجابة من صغره، وقرأ في قريته النوى القرآن، وقدم دمشق في سنة (٦٤٩هـ) تسع وأربعين، وعمره إذ ذاك ناهز الثامنة عشر من عمره،**كتب ومصنفات النووي:** وقد انتفع بتصانيفه وتعاليقه أهل المذهب، وغيرهم ونذكر منها: " ١- كتاب الروضة: اختصر فيها شرح الرافعي- المسمى روضة الطالبين وعمدة المفتيين- وزاد فيها تصحيحات واختيارات حسان. ٢- وشرح ربع المهذب بكتابه (المجموع شرح المهذب) ٣- شرح مسلم، جمع فيه مشروحات من تقدم من المغاربة وغيرهم، وزاد فيه ونقص، ٤- وكتاب تهذيب الأسماء واللغات، ٥- وكتاب المنهاج في الفقه اختصر فيه المحرر وزاد فيه ونقص، وغير ذلك.**أهمية كتاب (منهاج الطالبين وعمدة المفتين):**ورغم ذلك رتب العلماء كتبه من حيث الأقدم في الفتوى؛ لأن القارئ كثيراً ما يجد في كتب الإمام الفقهية اختلافاً في الترجيح، ولذا قام العلماء ببيان المقدم من كتبه في الفتوى([30]). " فالغالب أن المعتمد هو الترتيب الآتي: التحقيق، فالمجموع، فالتنقيح، ثم ما هو مختصر فيه ، فالروضة، فالمنهاج، ونحو فتاويه، فشرح مسلم، فتصحيح التنبيه، ونكته. قال الهيتمي:" وهذا تقريب، وإلا فالواجب في الحقيقة عند تعارض هذه الكتب مراجعة كلام معتمدي المتأخرين واتباع ما رجحوه منها" ([31]).**ثانياً: ترجمة الشيخ ابن حجر الهيتمي(٩٠٩هـ- ٩٧٣هـ) بإيجاز، ودوره في اختيار الفتوى للمذهب، ومكانته عند العلماء الذين جاؤوا من بعده.اسمه:** هو الحافظ شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، ٩٠٩هـ-٩٧٤هـ و أما تسميته بالهيتمي نسبة إلى محلة أبي الهيتم من اقليم الغربية بمصر، والسعدي نسبة إلى سعد باقليم الشرقية من إقليم مصر أيضاً. ومسكنه بالشرقية لكن انتقل إلى محلة أبي الهيتم في الغربية (32).**مولده ووفاته:** ولد في رجب سنة ٩٠٩هـ تسع وتسعمائة، وتوفي في شوال ٩٧٤هـ وفي شذرات الذهب أنه توفي في (٩٧٣هـ). بمكة . ومات أبوه وهو صغير .**مكانته:** الشيخ الإمام شيخ الإسلام خاتمة أهل الفتيا والتدريس ناشر علوم الإمام محمد بن إدريس، وكان بحراً في علم الفقه وتحقيقه لا تكدره الدلاء، وإمام الحرمين، كما أجمع على ذلك العارفون، إمام اقتدت به الأئمة وهمام صار في إقليم الحجاز أمة.**كتبه ومصنفاته الفقهية:**منها شرح المنهاج للإمام النووي المسمى (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) في أربع مجلدات، وشرحين على الإرشاد وهو المسمى بـ(الامداد)، والصغير وهو المسمى بـ(فتح الجواد) في ثلاث مجلدات، و(شرح الأربعين الحديث) للنووي في مجلد، و(الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والضلال والزندقة)، وشرح مختصر الفقيه عبد الله با فضل الحاج المسمى (المنهج القويم في مسائل التعليم) وشرح العباب المسمى بـ(الايعاب) وغيرها كثير ([33])**ثالثاً: ترجمة الشيخ شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرَمْلي (٩١٩هـ - ١٠٠٤هـ) بإيجاز. ودوره في مجاراة الفتوى للمذهب. والتعريف بكتاب (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج)اسمه ومولده:**اتفق أهل التراجم على اسمه، وهو محمد بن أحمد بن حمزة الملقب شمس الدين بن شهاب الدين الرمْلي المنوفي المصري الأنصاري. وكذلك اتفق في مولده ووفاته حيث ولد في سنة (٩١٩ هـ) تسع عشرة وتسعمائة، وتوفي سنة (١٠٠٤هـ) أربع وألف. نسبته

إلى الرملة (من قرى المنوفية بمصر) ومولده ووفاته بالقاهرة.**كتبه ومصنفاته:** ألف شمس الدين التآليف النافعة منها شرح المنهاج المسمى بـ(نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج)، شرع في تأليفه سنة ٩٦٣هـ واتمه سنة ٩٧٣ هـ) مطبوع بدون حواشي ومطبوع وبهامشه حاشية نور الدين علي الشبراملسي، وحاشية الشيخ احمد الرشيدي على الشرح المذكور ([34]) . أتى فيه بالعجب العجاب، و له شرح (البهجة الوردية)، وشرح (الطريق الواضح)، سماه (عمدة الرابح)، و(شرح العباب) لكنه لم يتم، وشرح (الايضاح مناسك) النووي، وشرح (المناسك الدلجية)، وشرح رسالة والده فى شروط المأموم والامام سماه (غاية المرام)، وله غاية البيان في شرح زبد ابن رسلان (فقه شافعي) وهو غير شرح والده بهامشه مواهب الصمد شرح الشيخ احمد القشني على الزبد، وفتاوي (العلامة شمس الدين الرملي) أولها: الحمد لله فاتح أبواب المقال ومانح أسباب النوال (فقه شافعي) طبع بهامش الفتاوي الكبرى الفقهية لابن حجر الهيتمي، وغير ذلك([35]) **مكانة كتاب (نهاية المحتاج) من حيث الفتوى مقارنةً مع التحفة والمغني وباقي الحواشي:**أن هؤلاء الأربعة أقصد(الشيخ الانصاري، ابن حجر الهيتمي، والخطيب الشربيني، والشمس الرملي). هم الذين تصدوا لشرح المنهاج أو اختصاره وأن أكثر الحواشي على هذه الكتب، فهم عمدة المذهب. و اختلاف(ابن حجر الهيتمي، والشمس الرملي)تباين في صفوف الشافعية في الترجيح بينهما ؛ فذهب علماء مصر أو أكثرهم إلى اعتماد ما قاله الشيخ محمد الرملي في كتبه، خصوصاً في كتابه نهاية المحتاج ([36]) ؛ لأنها قرئت عليه إلى آخرها في أربعمائة من العلماء، فنقدوها وصححوها، فبلغت صحتها إلى حد التواتروجنح شيوخ حضرموت والشام والأكراد وداغستان وأكثر اليمن والحجاز إلى أن هذا المعتمد ما قاله الشيخ ابن حجر الهيتمي في كتبه . ما كان في السالف عند علماء الحجاز، ثم وردت علماء مصر الحرمين وقرروا في دروسهم معتمدَ الشيخ الرملي إلى أن فشا قوله في الحرمين، ومن ثمة كانت حواشي المتأخرين غالبا موافقة للرملي ([37]).

المبحث الثاني ويتضمن مطلبين :

المطلب الأول: تعريف الزكاة لغةً واصطلاحاً.

الزكاةُ لغةً: تأتي لمعان منها: التطهير، والإصلاح، والنماء، والمدح، والبركة، وزيادة الخير. "والزكاء بالمد النماء والزيادة، يقال زكا الزرع والأرض تزكو زكوا من باب قعد. وأزكى بالألف مثله، وسمي القدر المخرج من المال زكاة؛ لأنه سبب يرجى به الزكاة. وزكّى الرجل ماله بالتشديد تزكية والزكاة اسم منه وأزكى الله المال وزكاه بالألف والتثقيل"(38) ، و " زكا يزكو زكاء وزكوا: نما، كأزكى، وزكاه الله تعالى، وأزكاه، والرجل: صلح، وتنعم، فهو زكي من أزكياء. والزكاة: صفوة الشيء، وما أخرجته من مالك لتطهره به. والزكا، مقصورا: الشفع من العدد" (39).

الزكاة اصطلاحاً: " اسم لما يخرج عن مال أو بدن على وجه مخصوص"([40]). تتطابق التعريف عندهما، وهو مقارب لدى السابقين من حيث المعنى، وإن اختلف الألفاظ.

المطلب الثاني :نموذج من الخلاف بين الشيخين.

تقصير المالك عن أداء فرض زكاة الإبل(بنت مخاض)لو تلفت بنت المخاض بعد تمكنه من إخراجها.قال النووي:" فإن عدم بنت المخاض فابن لبون، والمعيبة كمعدومة، ولا يكلف كريمة لكن تمنع ابن لبون في الأصح"(41)وقال الهيتمي :" وبحث الإسنوي أنها لو تلفت بعد التمكن من إخراجها امتنع ابن اللبون لتقصيره فإن قلت ينافيه ما بحثه أيضا أن العبرة في التعذر بوقت الأداء المعبر عنه فيما تقرر بإرادة الإخراج قلت: يتعين أن مراده بوقت التمكن هنا وقت إرادته الإخراج مع التمكن ثم مع ذلك أخر حتى تلفت، فإن قلت: يلزم عليه أنه يلزمه البقاء على تلك الإرادة بأن لا يعدل لما يتأخر إخراجه عنها قلت: ليس ذلك ببعيد؛ لأن هذا التعين حينئذ فيه احتياط تام للمستحقين فعدوله عنه بقيده المذكور تقصير أي تقصير ومر أنه إذا لم يجدها، ولا ابن لبون فرق قيمتها، ومحله إن لم يكن بماله سن مجزئ وأمكن الصعود إليه مع الجبران، "([42])وقال الرملي:" ولو تلفت بنت المخاض بعد التمكن من إخراجها فالأوجه عدم امتناع ابن اللبون اعتباراً بحالة الأداء كما استظهر السبكي خلافا للإسنوي، ويدل إجزاء ابن اللبون عند فقدها خبر أبي داود : ((فإن لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر))(43)، وقوله ذكر تأكيد والخنثى أولى"([44]).

دراسة المسألة، ووجه الخلاف:هذا الخلاف ناجم عن احتمال، وهي إن كان المالك مقصراً بدون عذر شرعي، حال الوجوب عليه بنت مخاض، و هو ممتنع حال الوجوب وهو ممتلك لها وبقي حتى حصل له التلف بأي عذر كان، وعند إرادته الأداء فهل عليه بنت المخاض أو الصعود الى الأعلى وهي ابن لبون؟ وبما أن الزكاة شرع بمراعاة حالتي المالك والمستحقين وقد يقال حسب القاعدة المعروفة" المشقة تجلب التيسير" ولكن في حالته هو عكس القاعدة تماماً لأنه كان في وقته ميسوراً فأعسر بعدها ولكونه قد قصر بدون عذر موجب.هذا ما ذكره الهيتمي من بحث الإسنوي، وبرهن أن المالك مقصر، وبما أن الأصل هو العدد في زكاة الأبل وفي حالته زكاته بنت مخاض فالواجب هي دون البدل، لإن الأصل الثاني الزكان في الإبل الإناث لا الذكور، ومسألة الأبدال في المذهب ضعيف.بينما الشيخ الرملي نحا منحاً آخر ، أخذ الاعتبار هو بظاهر الحديث

((فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر)) ألا وهو الأداء سواء بدر من المالك التقصير أم لا؛ لأنه دافع الزكاة الحاصل الموجب له . ورغم هذا الخلاف البسيط وافقه في جزء آخر بقوله " نعم لو أراد إخراج الخنثى مع وجود الأنثى لم يجزه لاحتمال ذكورته، والخلاف ضعيف جداً على حد قول الشيخ الشربيني "([45]) .

نتائج البحث بذكر الخاتمة:

وفي الختام أسأل الله العلي القدير حسنها للجميع، ويمكن أن نستلخص النتائج التي توصل إليه الباحث وهي:

١. للمذهب قواعده، ما جعل المذهب قائماً بذاته.

٢. تبن أن العلماء وفقهاء المذهب بعد الشيخين الرافعي والنووي، اسندوا الفتوى إلى ما إتفق الشيخين ابن حجر الهيتمي، الشمس الرملي.

٣. مَنْ أفتى بقول أي من الشيخين، إن لم يكن من أهل الرجيح فله ذلك.

٤. تبين من خلال البحث أن كلا الشيخين كانا مختارين لأقوال منْ سبق من شراح المنهاج مع أخذ الاعتبار بما قال سلفهم، من علماء المذهب شراح كتب أُخرى مثل كفاية النبيه لإبن الرفعة .

٥. كانا أمناء في النقل إلى حد كبير ومطلعين على كتب المذهب ممن سبقهم مع احتواء الفهم الثاقب لكلامهم.

٦. اعتمدا على الفقهاء الذين جاؤوا بعد النووي في ما أفتوا به وإن خالف ذلك النووي ولكن بشكل أقل كالإمام السبكي والإسنوي والزركشي، وغيرهم.

٧. كان الشيخ الهيتمي أكثر تأثراً بالنووي من الشيخ الرملي في ما بدا للباحث.

٨. ليس الخلافات بينهما خلاف جوهري، فهي ضمن المذهب.

٩. الفقهاء لحد اليوم لم يأتِ أحد مثل شرحيهما، وهو من الأمور المستعصية لغاية الآن.

١٠. كلاهما مصدران موثوقان لدى علماء الإسلام قاطبة، وإن كان المعتمد المحبب لدى الكثيرين الرجوع إلى المغني للشيخ الشربيني، نظراً لعذوبة ألفاظ المغني قياساً للتحفة والمغني.

١١.الدارسون لم يألوا جهداً في السبر في أغوار كتابيهما، قديماً وحديثاً وخصوصاً التحفة كان أكثر دراسة من النهاية.

١٢.جزاهما الله عنا خير الجزاء، وجعل عمليهما من الصالحات حيث وصّانا الإمام الرمْلي بالدعاء له كما دعا لنا حيث قال : " غفر الله تعالى له ولوالديه ولمشايخه ولمحبيه ولذويه، ولمن دعا لهم بالحسنى ولجميع المسلمين، ونفع الله تعالى من قرأه أو نقل منه أو طالع فيه ودعا لمن كان سبباً في ذلك بالموت على الإسلام ولسائر المسلمين".

١٣. وكذلك الحال بالنسبة للشيخ الهيتمي حيث قال ودعا: " أسألك اللهم بجلال وجهك وباهر قدرتك وواسع جودك وكرمك، أن تنفع بهذا الشرح المسلمين منفعة عامة، وأن تمن علي بالإخلاص فيه" وبدورنا إذ ندعوا لهما بالقبول والحشر جميعاً مع سيد المرسلين سيدنا وحبيبا محمد (ﷺ)وعلى آله وصحبه أجمعين

هوامش البحث

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ). تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، د.ط : ٢/ ٢١٠، مادة خلف.

(2) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي طبع بمطبعة مصطفى الباب الحلبي وأولاده بمصر د.ط، د.ت : ١٩٢/١ حرف الخاء.

(3) الراغب، مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الحسين بن محمد بن الفضل المشهور الراغب الأصفهاني تح: صفوان عدنان داوودي، من منشورات ذوي القربى،ط٤، ١٩٩٩م:٢٩٤ .

(4) الفيروزآبادي ، القاموس المحيط:ص ٨٠٨، باب الفاء– فصل الخاء مادة خلف

(5) الراغب الأصفهاني، (ت: ٥٠٢ هـ) الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب: اشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالي. من كتبه (المفردات في غريب القرآن) ينظر: السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، الحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ) تح: مصطفى عبدالقادر عطا ،دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.ط١، ١٤٢٥هـ– ٢٠٠٤م

: ٢/ ٢٩٧، و الداوودي، طبقات المفسرين للداوودي، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، د.ط، د.ت : ٢/ ٣٢٩، والزركلي، الأعلام: ٢/ ٢٥٥.

(6) محمود، أثر الخلاف الفقهي في القواعد المختلف فيها، ومدى تطبيقها في الفروع المعاصرة، رسالة علمية نال بها المؤلف درجة الدكتوراه، محمود اسماعيل محمد مشعل، دار السلام للطباعة النشر والتوزيع والترجمة، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م: ٤٣، رسالة دكتوراه.

(7) هو: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران(ت: ١٣٤٦ هـ) فقيه أصولي حنبلي، عارف بالأدب والتاريخ، له شعر. له تصانيف، منها " المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل و" شرح روضة الناظر لابن قدامة " في الأصول، جزآن وغيرها كثير. الزركلي، الأعلام: ٣٧/٤ .

(8) ابن بدران، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت: ١٣٤٦هـ)، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ : ص٤٥٠ .

(9) المصدر نفسه.

(10) الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، ط١و٢: (من ١٤٠٤هـ – ١٤٢٧هـ) : ١٩٧/٢، (مادة اختلاف)، وأبو سلسبيل مصيلحي، الرسالة الندية في القواعد الفقهية، أبي سلسبيل عبدالفتاح بن محمد مصيلحي، مكتبة العلوم والحكم،ط١، ٢٠١٥م: ص١٠١ ، البوشيخي، تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك على منهج العدل والانصاف في شرح مسائل الخلاف، لأبي الحجاج يوسف بن دوناس الفنلاوي (ت: ٥٤٣هـ)، تح: أحمد البوشيخي،ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م:ص ٩١.

(11) المُغْرِب في ترتيب المعرِب، أبو الفتح ناصر الدين المطرزي (ت:٦١٠)، تح: محمود فاخوري(ت: ١٤٣٧ هـ) عبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب – سوريا، ط١، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م:٢/ ٤٢٩.

(12)نخبة من اللغويين، المعجم الوسيط ١/ ٣١٦

(13) ابن منظور، لسان العرب: ٣٩٣/١، الفيومي، المصباح المنير: ٢٢٦/١.

(14) نخبة من اللغويين، المعجم الوسيط: ٣١٧/١.

(15)حاشية البجيرمي ، تحفة الحبيب:٥١/١ ، وحواشي الشرواني، تحفة المحتاج في شرح المنهاج:١/ ٣٨، والمعجم الوسيط: ٣١٧/١.

(16) ينظر: الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، عمر سليمان الأشقر، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م: ص٤١.

(17) المصدر نفسه .

(18)محمد أبو زهرة (ت: ١٣٩٥هـ-١٩٧٤م) هو، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة ولد في المحلة الكبرى التابعة لمحافظة الغربية بمصر . هو العلامة، الأصولي، الفقيه، كتب أكثر من(٤٠) أربعين كتاباً في أصول الفقه وتاريخه ومقارنته، وكانت وفاته بالقاهرة. ينظر: الزركلي، الأعلام:٢٥/٦.

(19) نقل الزركشي في البحر عن ابن الرفعة، والحق أن العصر خلا عن المجتهد المطلق، لا عن مجتهد في مذهب أحد الأئمة الأربعة، وقد وقع الإتفاق بين المسلمين على أن الحق منحصر في هذه المذاهب، وحينئذ فلا يجوز العمل بغيرها، فلا يجوز أن يقع الاجتهاد إلا فيها" ينظر: الزركشي ، البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي الشافعي(ت: ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م: ٦/ ٢٠٩ .

(20) النووي، المجموع: ٤٣/١.

(21)جَلَال الدِّين المَحَلِّي (ت: ٨٦٤ هـ)هو، محمد بن أحمد المحلي الشافعيّ: أصولي، مفسر. مولده ووفاته بالقاهرة. وكان مهيباً صدّاعاً بالحق، وصنف كتابا في التفسير أتمه الجلال السيوطي. فسمي " تفسير الجلالين " و كنز الراغبين في شرح المنهاج في فقه الشافعية. وغيرها. ينظر: الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ٢/ ١١٥، والزركلي، الأعلام: ٣٣٣/٥ ، السوسي، أبي الطيب مولود السرير السوسي ، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م :ص ٤٢٣.

(22) عمر القواسمي، المدخل: ٢٩٧.

(23)الخَطِيب الشربِيني(ت: ٩٧٧هـ) هو، محمد بن أحمد الشربيني، شمس الدين، فقيه شافعيّ، من أهل القاهرة. له تصانيف، منها (الإقناع في حل الفاظ أبي شجاع)، و(مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج) ، ينظر: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة ٣/ ٧٢ ، شذرات الذهب:١٠/٥٦١، والزركلي، الأعلام: ٦/ ٦ وذكر اسم أبيه أحمد.

(24)ابن زياد العبادي(ت: ٩٩٤هـ) هو، أحمد بن قاسم، الشيخ العلامة شهاب الدين العبادي، القاهري الشافعي أحد الشافعيين بمصر. كان بارعاً في العربية والبلاغة والتفسير والكلام. له المصنفات الشهيرة كالحاشية المسماة الآيات البينات، على شرح جمع الجوامع، وحاشية على شرح المنهج. أخذ العلم عن الشيخ ناصر الدين اللّقاني، وعن محقق عصره بمصر الشيخ شهاب الدين البرلسي المعروف بعميرة. ينظر: وابن عماد الحنبلي، شذرات الذهب: ١٠/٦٣٦، والشوكاني، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة:٣/١١١، والزركلي، الأعلام: ١/١٩٨ .

(25)الشَّبْرامَلسي (ت: ١٠٨٧هـ) علي بن علي الشبراملسي، أبو الضياء، نور الدين، فقيه شافعيّ مصري، كف بصره في طفولته وهو من أهل شُبرامِلس بالغربية، بمصر تعلم وعلّم بالأزهر. وكان شيخاً جليلاً عالماً عاملاً وصنف كتباً، منها " حاشية على المواهب اللدنيّة للقسطلاني، وحاشية على نهاية المحتاج في فقه الشافعية. ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ٣/ ١٧٥، والزركلي، الأعلام: ٤/٣١٤.

(26)القَلْيُوبي (ت: ١٠٦٩ هـ) هو، أحمد بن أحمد بن سلامة، أبو العباس، شهاب الدين القليوبي: فقيه متأدب، من أهل قليوب (في مصر) له حواش وشروح ورسائل، وكتاب في تراجم جماعة من أهل البيت سماه (تحفة الراغب). ينظر: المحبي، خلاصة الأثر: ١/ ١٧٥، والزركلي، الأعلام ١/ ٩٢.

(27) عمر القواسمي، المدخل: ٢٩٧.

(28) ينظر: ابن كثير، طبقات الشافعيين: (٣٤٧/٢ رقم الترجمة ١٢ الطبقة العاشرة/ المرتبة الثالثة)، وابن الملقن، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب:ص١٧١ رقم الترجمة (٤١٨) ، الصالحي، طبقات علماء الحديث: ٤/ ٢٥٧ رقم الترجمة (١١٤٣)، والذهبي، تكملة سير أعلام النبلاء: ٢٩/ ١٩٦ رقم الترجمة(١٨٦)، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٣٩٥، رقم الترجمة (١٢٨٨)، الزركلي، الأعلام: ٨/١٤٩.

(29) ينظر: العطار، تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين، تصنيف علاء الدين علي بن إبراهيم ابن العطار، (ت: ٧٢٤هـ) ، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسين آل سلمان، الدار الأثرية، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م. ضمن كتاب الإيجاز في شرح سنن أبي داود السجستاني:ص ٤٣ وما بعدها. والذهبي، تكملة سير أعلام النبلاء: ٢٩/ ١٩٩، وابن كثير، طبقات الفقهاء الشافعيين: ٢/٣٤٩، وابن عماد الحنبلي، شذرات الذهب: ٧/٦٢٠ ، والأهدل، سلم المتعلم المحتاج: ص ٦١٩.

(30) ينظر: الداغستاني، المدخل إلى أصول الامام الشافعي: ١/٩٢.

(31) ينظر: الهيتمي، تحفة المحتاج : ١/ ٣٩ ، والكردي، الفوائد المدنية:٥٥، والسقاف، الفوائد المكية: ١١٧، الاندنوسي، الخزائن السنية: ١٧٠.

(32) علي الفاكهي، الفتاوى الكبرى الفقهية، شهاب الدين، أحمد بن حجر المكي الهيتمي (ت: ٩٧٤ هـ)، جمعها: تلميذه، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي (ت: ٩٨٢ هـ)، تصوير: المكتبة الإسلامية، د.ط، د.س . والعَيْدَرُوس، النور السافر عن أخبار القرن العاشر، للعلامة محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العَيْدَرُوس (ت: ١٠٣٨هـ)، حققه: أحمد خالو وآخرون، دار صادر، بيروت- لبنان، ط٢، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م:ص ٢٥٨وما بعدها، والإدريسي، فهرس الفهارس والأثبات، ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٩٨٢: ١/٣٣٧، ونجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تح: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م: ٣/١٠٢، ابن عماد الحنبلي، شذرات الذهب :١٠/٥٤١، والزركلي، الأعلام: ١/٢٣٤ .

(33) ينظر: العدروسي، النور السافر: ص٣٩٥، و أمجد ، الامام ابن حجر الهيتمي:ص٤٦.

(34) ينظر: الكردي، الفوائد المدنية:٦١، الشرواني، حاشيته على تحفة المحتاج: ١/ ٣ ، المحبي، خلاصة الأثر: ٣/ ٣٤٣، والأندنوسي، الخزائن السنية:١٧١. وعلي باشا مبارك، الخطط التوفيقية الجديدة: ٤/ ٢٤٧ و الزركلي، الأعلام: ٦/ ٧. سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة ٢/ ٩٥٢.

(35)ينظر: الغزّي، لطف السمر وقطف الثمر من تراجم أعيان الطبقة الأولى من القرن الحادي عشر، نجم الدين محمد بن محمد الغزّي الدمشقي(ت: ١٠٦١هـ- ١٦٥١م)،تح: محمود الشيخ، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي – دمشق، د.ط، د.س: ١/ ٨٠ وما بعدها، و سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة ٢/ ٩٥٢.

(36) قال الكردي : نعم وقع في كلامهم – أي الرملي وابن حجر وزكريا الأنصاري والخطيب – حتى التحفة والنهاية مسائل من قبيل الغلط أو الضعيف الواضح الضعف، فلا يجوز الإفتاء بها مطلقاً، وقد أوضحت جملة منها في كتابي الفوائد المدنية فيمن يفتى بقوله من متأخري السادة الشافعية . وعقب السقاف على هذا الكلام قائلا : ينبغي لكل فقيه الوقوف على هذه المسائل المحررة في الفوائد المدنية... ولو قيل بوجوب ذلك على كل مفت لئلا يقع في الإفتاء بشيء منها لم يبعد . ينظر : الكردي، حاشية المسلك العدل على شرح مختصر بافضل، للعلامة محمد بن سليمان الكردي (ت:١١٩٤هـ-١٧٨٠م) "دراسة وتح:" الفضل عبد الله الديرشوي من جامعة العلوم الإسلامية العالمية ، كلية الدارسات العليا ، قسم الفقه وأصوله، بإشراف: أ. د. خلوق ضيف الله آغا، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الفقه وأصوله في جامعة العلوم الإسلامية العالمية تاريخ المناقشة: عمان ١٥/ ٥ /٢٠١٧م : ص٣٩ .

(37) ينظر: الكردي، الفوائد المدنية:ص ٢٥٩.

(38) الفيومي، المصباح المنير :١/ ٢٥٤ .

(39) الفيروزآبادي، القاموس المحيط:ص ١٢٩٢.

(40) ينظر: الأنصاري، أسنى المطالب: ٩١/٢، والهيتمي، تحفة المحتاج: ٣٢٩/٣، والشربيني، مغني المحتاج:٤٩٨/١، والرملي، نهاية المحتاج: ٤٣/٣.

(41) النووي، منهاج الطالبين : ص ٦٤.

(42) الهيتمي، تحفة المحتاج : ٢١٦/٣ .

(43) أبو داود، السنن: ٣/ ١٦ ، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة، رقم الحديث (١٥٦٧) .

(44) الرملي، نهاية المحتاج:٤٩/٣.

(45) الشربيني، مغني المحتاج: ١/ ٥٠٢.

المصادر

١. أثر الخلاف الفقهي في القواعد المختلف فيها، ومدى تطبيقها في الفروع المعاصرة، رسالة علمية نال بها المؤلف درجة الدكتوراه، محمود اسماعيل محمد مشعل، دار السلام للطباعة النشر والتوزيع والترجمة، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢. أسنى المطالب شرح روض الطالب، القاضي أبو يحيى زكريا الأنصاري، ضبط نصه وخرّج أحاديثه وعلق عليه : محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط١، (١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م).

٣. الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين ط ١٦، (كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٥م).الامام الشافعي، في مذهبيه القديم والجديد، حياته وعصر – أصوله وفقهه أصحابه وأنصاره في نشر مذهبه أثاره العلمية وكتبه، أحمد نحراوي عبدالسلام الإندونيسي ط١، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

٤. البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي الشافعي(ت: ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، ط ٢، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م

٥. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع

٦. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، الحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ) تح: مصطفى عبدالقادر عطا ،دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م .

٧. تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ)، دار الفكر، د.ط، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٨. تحفة المحتاج بشرح المنهاج، شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الشافعي [ت ٩٧٤ هـ]، مزينة بحاشية العلاّمة الفقيه محمد الكردي، وتعليقات وتقريرات علماء داغستان، والاشارة الى الخلاف الواقع بين الاشياخ، دار الضياء للنشر والتوزيع، (١٣٥٧ هـ -١٩٨٣م)، د.ط.

٩. تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك على منهج العدل والانصاف في شرح مسائل الخلاف، لأبي الحجاج يوسف بن دوناس الفنلاوي (ت: ٥٤٣هـ)، تح: أحمد البوشيخي،ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

١٠.حاشية المسلك العدل على شرح مختصر بافضل، للعلامة محمد بن سليمان الكردي (ت:١١٩٤هـ-١٧٨٠م) "دراسة وتح:" الفضل عبد الله الديرشوي من جامعة العلوم الإسلامية العالمية ، كلية الدارسات العليا ، قسم الفقه وأصوله، بإشراف: أ. د. خلوق ضيف الله آغا، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الفقه وأصوله في جامعة العلوم الإسلامية العالمية تاريخ المناقشة: عمان ١٥/ ٥ /٢٠١٧م

١١.الخزائن السنية من مشاهير الكتب الفقهية، لأئمتنا الفقهاء الشافعية، عبدالقادر بن عبدالمطلب المنديلي الاندونسي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٢.خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر

١٣.الرسالة الندية في القواعد الفقهية، أبي سلسبيل عبدالفتاح بن محمد مصيلحي، مكتبة العلوم والحكم، ط١، ٢٠١٥م.

١٤.شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط [ت ١٤٣٨هـ]، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط[ت ١٤٢٥هـ]، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت،ط الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

١٥.طبقات الفقهاء الشافعيين، ابن كثير الدمشقي، تحقيق: أنور الباز، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر- المنصورة، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٦. طبقات المفسرين للداوودي، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، د.ط، د.ت .

١٧.طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت: ٧٤٤ هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

١٨.العقد المذهب في طبقات حملة المذهب ، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤ هـ) تح: أيمن نصر الأزهري - سيد مهني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

١٩.فهرس الفهارس والأثبات، ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط٢.

٢٠.الفوائد المكية فيمَا يَحتاجهُ طلبةُ الشَّافعية، من الْمَسائلِ وَالْضوَابطِ وَالْقواعدِ الْكليةِ، السيد العلامة الهمام علوي بن احمد بن عبد الرحمن السقاف الشافعي الملكي،(ت: ١٣٣٥هـ)، مركز النور للدراسات والأبحاث، د.ط، د.س.

٢١.في تاريخ المذاهب الاسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، مطبعة المدني، د.ط، د.س،

٢٢. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى(المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت،ط٣- ١٤١٤هـ.

٢٣.المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، باشر تصحيحه: لجنة من العلماء، -القاهرة، ١٣٤٤-١٣٤٧هـ، د.ط.

٢٤.المدخل إلى المذهب الشافعي، دار الإفتاء العام في المملكة الاردنية الهاشمية، دار الفتح للدراسات والنشر، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٢٥. المدخل إلى المذهب الشافعية، مأخوذة من الشبكة العنكبوتية، بي دي اف.

٢٦.المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، عمر سليمان الأشقر، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م

٢٧.المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، علي جمعة محمد عبد الوهاب، مفتي الديار المصرية، دار السلام - القاهرة، ط٢، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٢٨. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت: ١٣٤٦هـ)، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ.
٢٩. المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي، أكرم يوسف عمر القواسمي، دار النفائس للنشر والتوزيع- الاردن، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
٣٠. المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي، فهد بن عبدالله الحبيشي، دار الخير، سومةطرة الجنوبية- إندونوسيا، د.ط، د.س.
٣١. المذاهب الفقهية الأربعة، أئمتها- أطوارها- أصولها- آثارها، وحدة البحث العلمي في دولة الكويت، دار الافتاء، ط١، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.
٣٢. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي طبع بمطبعة مصطفى الباب الحلبي وأولاده بمصر د.ط، د.ت.
٣٣. مطلب الايقاظ في الكلام على شيئ من غرر الألفاظ، والامام العلامة عبدالله بن حسين بن عبدالله بلفقيه، (ت:١٢٦٦هـ)، دار الضياء للنشر والتوزيع- الكويت، ط١، ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م.
٣٤. المعجم الوسيط
٣٥.معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ). تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، د.ط.
٣٦. المُغْرِب في ترتيب المعرِب، أبو الفتح ناصر الدين المطرزي (ت:٦١٠)، تح: محمود فاخوري(ت: ١٤٣٧ هـ) عبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب – سوريا، ط١، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.
٣٧. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الشيخ شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني تح: ١- الشيخ علي محمد معوض ٢- الشيخ عادل احمد عبدالموجود ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط ١،(١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م) .
٣٨. مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الحسين بن محمد بن الفضل المشهور الراغب الأصفهاني تح: صفوان عدنان داوودي، من منشورات ذوي القربى،ط٤، ١٩٩٩م.
٣٩. منهاج الطالبين وعمدة المفتيين، الإمام العلامة المجتهد محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، عني به محمد محمد طاهر شعبان، دار المنهاج للنشر والتوزيع،ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٤٠. الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، ط١و٢: (من ١٤٠٤هـ - ١٤٢٧هـ).
٤١. نهاية المحتاج
٤٢. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي(ت١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.ومعه: ١- حاشية أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي القاهري (ت: ١٠٨٧هـ، ٢- حاشية أحمد بن عبدالرزاق بن محمد بن احمد المعروف بالمغربي الرشيدي (ت: ١٠٩٦هـ).